

معنى اللعن ودليل جوازه من الكتاب والسنة

<"xml encoding="UTF-8?>



السؤال:

لديّ عدد من الأسئلة، أرجو الإجابة عليها بشكلٍ موجز:

ما هو معنى اللعن؟ ومتى يجوز؟ ما هو الدليل على جوازه من القرآن الكريم وسنة الرسول والمعصومين (عليهم السلام)؟ هل يوجد دليل عقلي على جوازه؟ وشكراً.

الجواب:

إن معنى اللعن هو الدعاء على شخص أو أشخاص أن يُبعدهم الله تعالى ويطردتهم عن رحمته، وهو جائز وثبت في الشريعة الإسلامية، والدليل على جوازه من القرآن الكريم آيات كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ (١)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (٤)، وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾ (٥).

ومن السنة الشريفة روايات كثيرة منها: قوله (صلى الله عليه وآله): «لعنة الله على الراشي والمرتشي» (٦)، وقوله (صلى الله عليه وآله): «من أحدث في المدينة حدثاً، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله» (٧)، وقوله (صلى الله عليه وآله): «إذا ظهرت البدع في أمتى، فليظهر العالِم علمه، فمَنْ لَمْ يَفْعُلْ فَعَلَيْهِ لعنة الله» (٨)، وقوله (صلى الله عليه وآله): «جَهَّزُوا جَيْشَ أَسَامَةَ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ» (٩).

بالإضافة إلى هذا الدليل النقلي، فقد قام الدليل العقلي على جواز اللعن، فالعقل يحكم بصحّة وجواز دعاء

المظلوم على الظالم - بإبعاده عن رحمة الله - والغاصب والخائن والقاتل والكاذب وغيرهم.

خصوصاً لمن يظلم آل البيت(عليهم السلام) ويغصب حقهم ويقتل شيعتهم ويخون أمانة رسول الله(صلى الله عليه وآله).

-
- ١- الأحزاب: ٤١
 - ٢- الأحزاب: ٥٧
 - ٣- هود: ١٨
 - ٤- آل عمران: ٦١
 - ٥- البقرة: ١٥٩
 - ٦- نيل الأوطار ٩/١٧٠، المصنف للصنعاني ٨/١٤٨، مسند ابن الجعدي: ٤٠٦، الجامع الصغير ٢/٤٠٥
 - ٧- الصراط المستقيم ٢/٢٢٦
 - ٨- المحسن ١/٢٣١، الكافي ١/٥٤
 - ٩- الملل والنحل ١/٢٣